

567- حكم مشاهدة ما يعرض التلفاز - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

سؤاله الثاني يقول ما حكم مشاهدة التماثيل التي تعرض في الفيديو او السينما او ما في حكم ذلك ولا وهو معروف ان في تلك التمثيليات كثير من النساء المتبرجات مشاهدة الصور - [00:00:00](#)

بالتلفاز او في الافلام الصور الخليعة للنساء او للرجال الذين لم يتستروا او على فعل الفاحشة او على فعل بعض المنكرات كل هذا لا يجوز فلا يجوز للمسلم ان يشاهد صور النساء - [00:00:20](#)

غير المتحجبات ولا شبه العاريات ولا صور الرجال الذين قد كشفوا افخاذهم او يلعبون بما حرم الله من القمار او في الملاهي آلات الملاهي او يتعاطون الغنى المحرم كل هذا يجب تركه والحذر منه - [00:00:37](#)

لأنها منكرات مشاهدتها لا تجوز ولان مشاهدتها ايضا قد تجر الى فعلها واستحسانها. مم. فينبغي للمؤمن ان يصون نفسه عن ذلك وانما يرى من التلفاز ما فيه المصلحة كمشاهدة ندوات علمية - [00:01:00](#)

او صناعية او غير هذا ما ينفع المشاهد اما كونه يشاهد اشياء محرمة فلا يجوز. بارك الله - [00:01:17](#)